

محافظة الجيزة

حي / قسم

**طلب الترخيص بإعلان**

(نموذج خاص بـمدينة الجيزة والأحياء السبعة التابعة لها فقط)

السيد الأستاذ / مدير عام الإدارة الهندسية

تحية طيبة ... وبعد

أرجو التكرم بالموافقة على الترخيص لى بإعلان :

ملدة : ..... / ..... اعتباراً من /

الموقع :

ومرفق المستندات المطلوبة ومستعد لسداد الرسوم المقررة .

وتقنعوا بقبول فائق الاحترام

مقدمه لسيادتكم

تحريراً في / /

الاسم /

بطاقة (شخصية/عائلية) :

صفته :

صناعته :

محل الإقامة :

**إيصال**

استلمت أنا / ..... الطلب المقدم من السيد /

بشأن الترخيص بإعلان : ..... مستوفياً المستندات المطلوبة .

وقيد الطلب برقم : ..... بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / / ..... توقيع الموقوف المختص


( )

## **القواعد الحكومية لإجراءات طلب والحصول على الخدمة**

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على خدمة طلب الترخيص بإعلان بقطاع الإدارية المحلية .

تلتزم الجهات الإدارية بالنموذج الصادر من وزير الدولة للتنمية الإدارية بتحديد المستندات والأوراق المطلوبة والرسوم اللاحزة لإجراءات طلب الحصول على هذه الخدمة والتوقيات الزمنية التي تعلن فيها جهة الإدارية قرارها ، ولا يجوز للجهات الإدارية طلب مستندات أخرى أو تحصيل رسوم أو تقاضى مبالغ تحت أي مسمى من المسميات غير الواردة النص عليها في هذا النموذج مع الالتزام بإعلان رأى الإدارية إلى طالب الخدمة في التوقيت المحدد لها ،

ويلغى كل نص أو حكم يخالف ما يلى :



تعلن جهة الإدارية قرارها في طلب الترخيص بالإعلان بما لا يجاوز شهراً من تاريخ تقديم الطلب .

\* أعد هذا النموذج بناءً على ما ورد بكتاب السيد المستشار محافظ الجيزة رقم ٧٥٣ المؤرخ ٢٠٠٠/١/١٩  
ويعمل به بمدينة الجيزة والأحياء السبعة التابعة لها فقط دون غيرها من مدن ومراكز المحافظة .

تعديل ثان :

\* صدر من وزير الدولة للتنمية الإدارية بتاريخ ٢٠٠٠/٢/٥

الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية س ٢٠٠٥ - ٢٠٠٥

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو رسوم إضافية يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة : ت ٥٨٦٩١٩٣

الرقابة الإدارية : بالبريد

وزارة الدولة للتنمية الإدارية : ت ٢٦٠٣٢٠٠

## بيان

المستندات والرسوم المطلوبة وتوقيتات الحصول على خدمة الترخيص بالإعلان بمدينة الجيزة والأحياء السبعة التابعة لها :

الرسوم والمبالغ اللزامية لأداء الخدمة	المستندات والأوراق المطلوبة	نوع الإعلان
٢٠٠ جنيه سنويًا لكل متر مربع من مساحة الإعلان (فقط مائتا جنيه لغير)	صورة العقد المبرم بحق استغلال الإعلان على سطح العقار (بين صاحب العقار والشركة المعلنة). تقدير استشاري هندسي (١٥ سنة خبرة) يفيد بمراجعة الرسومات الهندسية للعقار ومطابقتها للواقع وعدم تأثير الإعلان بالسلب على العناصر الإنسانية للعقار. وثيقة تأمين على سلامة السكان والمارة من المشاه والمترددون على العقار والعقارات المجاورة له مباشرة. الرسومات الهندسية التفصيلية للتركيبات الكهربائية. شهادة من الإدارة العامة للدفاع المدني والإطفاء بالموافقة على هذه الأعمال وفقاً للاشتراطات الوقائية. تقديم المستندات والأوراق السابقة سنويًا عند كل تجديد.	١ - الإعلانات المركبة على شاسيهات فوق أسطح العقارات. ٢ - الإعلانات المثبتة على الحوائط والمنقوشة.
٢٠٠ جنيه سنويًا لكل متر مربع من مساحة الإعلان (فقط مائتا جنيه لغير)	تعهد الشركة المعلنة بضمان سلامة إنشاء وتركيب وصيانة ودهان الأعمدة المثبت عليها الإعلان. وثيقة تأمين على المارة من المشاه ووسائل النقل المعروضة لأخطار الإعلان.	٣ - الإعلانات الرأسية المثبتة على أعمدة : (أ) اليوني بول ٤٨×٤ م ، ١٤×٤ م (ب) اللافتات المثبتة على عمود حديدي ٤٤×٣ م
١٠٠ جنيه سنويًا للإعلان الواحد (فقط مائة جنيه موافقة الإدارة العامة للدفاع المدني والإطفاء على مواصفات لغير)	تعهد من الشركة المعلنة باتباع الأصول الفنية للتوصيلات الكهربائية للإعلان بحيث تكون داخل عامود الإنارة. موافقة الإدارة العامة للدفاع المدني والإطفاء على مواصفات الفانوس المثبت على عامود الإنارة.	٤ - الفوانيس المضيئة المثبتة على أعمدة الإنارة (مقاس ١٢٥×٨٠ سم)
٣٠٠ جنيه سنويًا لكل متر مربع من مساحة الإعلان (فقط ثلاثة مائة جنيه لغير)	وثيقة تأمين على المارة من المشاه ووسائل النقل المعروضة لأخطار الإعلان. تعهد من الشركة المعلنة باتخاذ كافة الإجراءات والقواعد التي تضمن سلامة الإنشاء والتركيب طبقاً للأصول الفنية المتبعة خاصة أعمال الكهرباء. شهادة من الإدارة العامة للدفاع المدني والإطفاء بالموافقة على الكهرباء وفقاً للقواعد إقامة الإعلان في المكان المحدد. تقديم هذه المستندات والأوراق سنويًا عند كل تجديد.	٥ - الإعلانات الدوارة (ثلاثية الأوجه تعمل بالكهرباء ) في الميادين والشوارع الرئيسية
٣٠٠ جنيه سنويًا عن كل لوحة إعلان (فقط ثلاثة مائة جنيه لغير)	تعهد من الشركة المعلنة بعمل الصيانة الدورية للسسور والإعلان.	٦ - الإعلانات حول الأراضي الفضاء المطلوب تسويتها .

نوع الإعلان	المستندات والأوراق المطلوبة	الرسوم والبالغ اللازم لأداء الخدمة
٧ - الإعلانات المقامة بنظام السوسيت / الاب (مقاس ٩٠×١٤ سم) مضى من الوجهين	تعهد من الشركة المعلن باتباع الأصول الفنية للتوصيلات الكهربائية . موافقة الإدارة العامة للدفاع المدني والإطفاء على المواد خمسمئة جنيه لغيرها المستخدمة في هذا النوع من الإعلان .	٥ جنيه سنويًا لكل وحدة إعلان (فقط) ٥ جنيه سنويًا لكل وحدة إعلان (فقط)
٨ - الإعلانات على الوسائل التحركة ومحطات وسائل النقل العام .	تحدد بواسطة الهيئات المعنية .	تحدد بواسطة الهيئات المعنية وتحصل لصالحها
٩ - الإعلانات المهنية والإدارية	بدون أية مستندات .	بدون رسوم (مجاناً)
١٠ - الإعلانات المؤقتة: (أ) الخاصة بالمعارض ، والمهرجانات ، والمؤتمرات ، المباريات ، المسابقات ... إلخ. (ب) الخاصة بانتخابات (مجلس الشعب ، الشورى ، المجالس المحلية والشعبية ... إلخ)	تنظم العملية الإعلانية بواسطة لجنة خاصة تشكل بمعرفة اللجنة تحدد الرسوم بمعرفة اللجنة الموضحة قرينه .  تنظم العملية الإعلانية بواسطة لجنة خاصة تشكل بمعرفة اللجنة تحدد الرسوم بمعرفة اللجنة الموضحة قرينه .	تحدد الرسوم بمعرفة اللجنة الموضحة قرينه .

\* الرسوم الموضحة بعاليه تمثل الحد الأقصى الذي لا يجوز تجاوزه ، وتقوم المحافظة بتحديد قيمة الرسوم المطلوبة لكل نوع وفقاً للمستوى الحضاري للمنطقة ومستويات الطرق المختلفة بالمحافظة .

\* في جميع الحالات يحصل ٥٪ (خمسون في المائة) من قيمة الرسوم لمدة واحدة كتأمين يرد بانتهاء الترخيص ويستمر في حالة التجديد ويؤول التأمين لصالح حساب الخدمات والتنمية المحلية عند الإخلال بشروط الترخيص ولصالح عملية الإزالة عند تقريرها وإعادة الشيء لأصله .

\* تحصل كافة الرسوم بمعرفة المختص (الواقع في نطاقه الإعلان) .